

مفاهيم القرآن

(606) بأنّ مثل هذا الحق إنّما هو لمن يملك أزمّة الحياة البشرية برمّتها، الذي

هو نوع من السلطة عليهم، وليس هو إلاّ الله تعالى دون سواه، قال سبحانه : (مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْإِطْعَامُ لِلَّهِ أَمَرَ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِيَّاهُ ذَلِكِ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ). (1) لقد وردت جملة (إِنْ الْإِطْعَامُ لِلَّهِ أَمَرَ) في آيتين من سورة يوسف، إحداهما الآية السابقة، والأخرى في قوله تعالى: (وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ الْإِطْعَامُ لِلَّهِ عِلَاقَةٌ تَوَكَّلْتُمْ وَعَلَيْهِ فَلَا يَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ). (2) غير أنّ المقصود من حصر الحакمية بالله سبحانه في الآية الأولى هو الحакمية التشريعية، كما أنّ المراد من حصرها به في الآية الثانية هو الحакمية التكوينية. والدليل على ذلك هو مضمين الآيتين، فالآية الأولى تهدف إلى أنّّه لا يحق لأحد أن يأمر وينهى ويحرّم ويحل سوى الله سبحانه، ولأجل ذلك قال - بعد قوله - (إِنْ الْإِطْعَامُ لِلَّهِ أَمَرَ): (أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِيَّاهُ)، فكأنّ أحداً يسأل عن أنّّه إذا كان الحكم مختصاً به سبحانه والتشريع خاصاً به، فماذا أمر الله في مورد العبادة؟ فأجاب على الفور (أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِيَّاهُ).

1 . يوسف: 40. 2 . يوسف: 67.